



صندوق الأمم المتحدة الإنمائي لدعم نشاطات إزالة العنف ضد المرأة
U دعوة صندوق الإنمائي لتقديم المشاريع

عام 2009

6 آذار/مارس 2009

جدول المحتويات

- 3 1UT. عن صندوق الأمم المتحدة الائتماني TU
- 4 2UT. دعوة تقديم مقترحات المشاريع TU2009
4. TU1-2UT المبادئ المرشدة لصندوق الأمم المتحدة الائتماني TU
TU1-2UT التركيز: سد الفجوة في تنفيذ القوانين والسياسات وخطط العمل الوطنية والمحلية التي تعالج العنف
4. ضد المرأة TU
6. 3-2UT الميزانية ومدة المشروع TU
- 6 3UT. تقديم الطلبات و عملية الاختيار TU
6. TU1-3UT من يستطيع أن يقدم الطلب؟ TU
8. TU2-3UT أين ومتى يمكن تقديم الطلبات؟ TU
8. TU3-3UT عملية التقييم والاختيار TU
- 9 4UT. المساهمون في صندوق الأمم المتحدة الائتماني لإنهاء العنف ضد المرأة TU

الملاحق

- الملحق رقم 1: نموذج الورقة المفاهيمية
- الملحق رقم 2-1: ملخص الميزانية – منظمات المجتمع المدني والحكومات
- الملحق رقم 2-2: ملخص الميزانية – فرق الأمم المتحدة القطرية
- الملحق رقم 3: عناوين الاتصال: قائمة مكاتب اليونيفيم

1. عن صندوق الأمم المتحدة الإنتماني

صندوق الأمم المتحدة الإنتماني لدعم مبادرات القضاء على العنف ضد المرأة ("صندوق الأمم المتحدة الإنتماني") عبارة عن آلية عالمية متعددة الأطراف موجهة لدعم الجهود الوطنية من أجل وضع حد لأحد أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشاراً في العالم. تأسس الصندوق عام 1996 وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 166/50، TP¹PT وهو يدار من قبل صندوق الأمم المتحدة الإنتماني للمرأة – يونيفيم بالنيابة عن نظام الأمم المتحدة.

قام صندوق الأمم المتحدة الإنتماني، منذ تأسيسه، بدور محفز للأفكار الجديدة ومصدر لدعم العمل الاستراتيجي ومحور للمعرفة حول ما يستجد من ممارسات فضلى. وقد ساهم في كسر حلقة الصمت، الذي كان سائداً بشكل معمم، عن العنف ضد المرأة من خلال تقديم منح لتوسيع آفاق الوعي، ومناصرة إقرار وتنفيذ قوانين مبنية على معايير حقوق الإنسان، وتعزيز الوصول إلى الخدمات، وتطوير قدرات مستدامة للتقدم المتواصل إلى الأمام. وتقوم المؤسسات الحكومية وغير الحكومية المتلقية للمنح بإشراك مختلف الأطراف الفاعلة، مثل مجموعات النساء والرجال والفتية والشباب، ومجتمعات السكان الأصليين، والقادة الدينيين والتقليديين، ومنظمات حقوق الإنسان، ووسائل الإعلام. وحتى تاريخه، دعم صندوق الأمم المتحدة الإنتماني 291 مبادرة في 119 بلداً ومنطقة من خلال تقديم أكثر من 44 مليون دولار أمريكي.

يقدم الصندوق المنح من خلال عملية مفتوحة وتنافسية تجري بشكل سنوي. تركز المنح التي يقدمها صندوق الأمم المتحدة الإنتماني على دعم تنفيذ القوانين والسياسات وخطط العمل الوطنية والمحلية بهدف معالجة الفجوات الجديدة في تنفيذ الالتزامات والتوصيات الوطنية والدولية لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات. TP²PT ويركز الصندوق بشكل خاص على التوثيق والمراقبة والتقييم بهدف المساهمة في قاعدة المعارف العالمية حول الأساليب الفعالة لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات. كما يعد قناة لتلبية التحدي الذي أعلنه الأمين العام لجعل العنف ضد المرأة "أمراً غير مقبول وغير مبرر وغير محتمل على الإطلاق" في سياق حملة "الاتحاد لإنهاء العنف ضد المرأة" TP³PT التي انطلقت عام 2008.

يعمل صندوق الأمم المتحدة الإنتماني بالارتكاز إلى المساهمات الطوعية من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات غير الربحية والمؤسسات الوقفية والقطاع الخاص والأفراد المهتمين. وتقوم بتوجيه إدارته ومنحه لجان استشارية على المستوى العالمي والإقليمي تتكون من وكالات الأمم المتحدة وخبراء بارزين وغيرهم من الأطراف ذات الشأن. TP⁴PT يمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات عن صندوق الأمم المتحدة الإنتماني، بما في ذلك تاريخه ومتلقي المنح السابقين والمانحين، على الموقع الإلكتروني لليونيفيم. TP⁵PT

¹ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 166/50: دور صندوق الأمم المتحدة الإنتماني للمرأة في القضاء على العنف ضد المرأة، 22 كانون الأول/ديسمبر 1995 [http://un.org/arabic/documents/GARes/50/A_RES_50_166.pdf].

² بالتحديد، إعلان الألفية والأهداف الإنمائية للألفية (www.un.org/millennium/declaration/ares552e.htm)، وتوصيات تقرير مجموعة العمل على مشروع الألفية حول التعليم والمساواة بين الجنسين (www.unmillenniumproject.org/reports/tf_gender.htm)، والدراسة المعمقة حول العنف ضد المرأة للعام 2006: تقرير الأمين العام

(http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/N06/419/74/PDF/N0641974.pdf?OpenElement) وقرارات الجمعية العامة حول تكثيف مبادرات إنهاء العنف ضد المرأة رقم 143/61 للعام 2006

(http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/N06/503/01/PDF/N0650301.pdf?OpenElement) ورقم 133/62 للعام 2007 (http://daccessdds.un.org/doc/UNDOC/GEN/N07/471/75/PDF/N0747175.pdf?OpenElement) و155/23 للعام 2008، واستخلاصات وتوصيات لجنة سيداو، بما في ذلك التوصيتان رقم 12 و19 حول العنف ضد المرأة

(http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/recommendations/index.html)، وتقارير المقررة الخاصة حول العنف ضد المرأة وأسبابه ونتائجه (http://www2.ohchr.org/english/issues/women/rapporteur/index.htm).

³ يرجى الاطلاع على endviolence.un.org.

⁴ في عام 2008، ضمت لجنة تقييم المشاريع على المستوى العالمي والإقليمي، إلى جانب اليونيفيم، كلا من: شعبة النهوض بالمرأة، والمفوضية الاقتصادية لإفريقيا، والمفوضية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والحوض الهادي، ومنظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة العمل الدولية، ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك حول فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، ومعاهدة الأمم المتحدة لمكافحة

يتلقى صندوق الأمم المتحدة الائتماني طلبات تمويل أكبر بكثير من قدرته على تقديم الدعم. ففي عام 2008، تمكن من إقرار 4% فقط من مقترحات المشاريع المقدمة إليه. للمزيد من مصادر التمويل، يرجى الرجوع إلى http://www.unifem.org/gender_issues/violence_against_women/trust_fund_guidelines.php

2. دعوة تقديم المشاريع 2009

1-2 المبادئ المرشدة لصندوق الأمم المتحدة الائتماني

يشجع صندوق الأمم المتحدة الائتماني المبادرات المبنية على أساليب العمل التالية:

- **أساليب العمل القائمة على حقوق الإنسان** والمراعية للنوع الاجتماعي التي تعطي الأولوية الأبرز لتعزيز حقوق الإنسان للنساء والفتيات وحمايتهما وإحقاقها، إلى جانب تمكين القدرات المؤسسية على المستويين المحلي والوطني للقضاء على كافة أشكال العنف ضد المرأة. يتضمن ذلك مجابهة المعايير التي لا تساوي بين الجنسين والتفاوت في النفوذ باعتبارها السبب الجذري للعنف ضد النساء والفتيات، وباعتبارها انتهاكاً لحقوق الإنسان وعائقاً أمام التنمية.
- **الاستجابات الشمولية والمتعددة القطاعات** التي تخاطب الحقوق والاحتياجات المتشابهة للنساء من ناحية الوقاية من العنف ضد النساء والفتيات والاستجابة له، بما يشمل السلامة والحماية، والوصول إلى الحقوق الصحية والقانونية والحق في الملكية والميراث، والأمن الاقتصادي والحقوق الاقتصادية.
- **التركيز على الفئات ذات الأولوية** التي تعيش في فقر والتي تتعرض للإقصاء والحرمان بشكل خاص، مع ضمان الاستجابة للتنوع من خلال تصميم التدخلات حسب الفئات السكانية المحددة.
- **التنسيق وبناء الشراكات**، بما في ذلك بين الهيئات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، وخاصة المجموعات والشبكات النسوية.
- **الالتزام بالتشارك بالمعرفة** من خلال التوثيق والتقييم وتعميم النتائج.
- **بناء البرامج بالاعتماد على البراهين**، والبناء على الدروس المستفادة والممارسات الموصى بها بما يضمن تحقيق النتائج المثلى والاستخدام الأمثل للموارد.

1-2 التركيز: سد الفجوة في تنفيذ القوانين والسياسات وخطط العمل الوطنية والمحلية التي تعالج العنف ضد المرأة

يسعى صندوق الأمم المتحدة الائتماني لتوسيع قاعدة المعارف العالمية حول أساليب العمل الفعالة لتنفيذ القوانين والسياسات وخطط العمل الوطنية والمحلية من خلال دعم استطلاع الأساليب المحفزة والمبتكرة والواعدة للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات واختبار هذه الأساليب وتعميمها وتقييمها وتوثيقها ونشرها. حتى يكون مقترح المشروع مناسباً، عليه أن يضمن التوثيق الدقيق للنتائج والتقييم بهدف تيسير التشارك بالدروس المستفادة وتقديم الإرشاد العملي لمعدي البرامج الأخرى.

كما أن صندوق الأمم المتحدة الائتماني، من خلال تركيزه على التنفيذ الوطني للالتزامات، يسعى إلى المساهمة في حملة "الاتحاد لإنهاء العنف ضد المرأة 2008-2015" التي يطلقها الأمين العام، وخاصة من خلال دعم النواتج

التصحر، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة - يونسكو، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة - يونيسيف، ومكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومكافحة الجريمة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي، ومبادرة الأمم المتحدة ضد العنف الجنسي في النزاعات. كما كان بين أعضاء لجنة تقييم المشاريع ممثلون عن المؤسسات غير الحكومية البارزة وخبراء آخرون. على المستوى العالمي، شمل هؤلاء ممثلين عن مؤسسة MADRE ومؤسسة PATH ومنظمة العفو الدولية ومركز القيادة العالمية للمرأة ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان. وعلى المستوى الوطني، ضم الأعضاء ممثلين عن مؤسسة أكسفام ومعهد المجتمع المفتوح ومؤسسة هنريش بول ومؤسسة المعونات الشعبية النرويجية وصندوق العمل العاجل وغيرهم.

http://www.unifem.org/gender_issues/violence_against_women/trust_fund.php⁵

الخمس الرئيسية بخصوص إنفاذ القوانين الوطنية، وتنفيذ خطط العمل المتعددة القطاعات، ودعم نظم جمع البيانات، والتعبئة الاجتماعية واستراتيجيات الوقاية، ومعالجة العنف الجنسي في أوضاع النزاع. للتوضيح فقط، نشير إلى أن مقترحات المشاريع يمكن أن تراعي ما يلي:

- تطوير استراتيجيات قوية الأثر للوقاية الأولية من العنف ضد النساء والفتيات، أي استراتيجيات لمنع حدوث العنف كليا في المقام الأول. من الأمثلة على ذلك: أساليب العمل المبنية على المجتمع، وتدخلات الطفولة المبكرة، والعمل مع الرجال والفتيان لتغيير معايير النوع الاجتماعي والقبول بالعنف، والتدخلات المبنية على المدارس، وغيرها كثير.
- ضمان وصول الناجيات إلى الحماية والعدالة، من خلال تمكين تطبيق التشريعات القائمة وسيادة القانون والانسجام مع معايير حقوق الإنسان، ووصولهن إلى الخدمات الصحية النوعية والخدمات ومصادر وأشكال الدعم الأخرى.
- تمكين النساء لكي يطالبن بحقوقهن وتعبئة المجتمعات لعدم التسامح إزاء العنف، وذلك من خلال نشر المعرفة القانونية والتعبئة المجتمعية حول القوانين والسياسات وخطط العمل الوطنية والمحلية، وكذلك من خلال تزويد النساء بالفرص الاجتماعية-الاقتصادية (بما في ذلك التشغيل) للخروج من دائرة العنف.
- تمكين الجهود للوقاية من استخدام الاغتصاب في أوضاع النزاع كأسلوب منهجي للحرب من قبل الأطراف الحكومية وغير الحكومية وللتعامل معه. TP⁶PT
- الاستجابة لاحتياجات وحقوق الفئات التي تعاني من الإقصاء والإهمال بشكل خاص، مثل النساء والفتيات اللاتي يعشن في فقر وفقير مدقع، والفتيات والشابات، والعاملات المهاجرات، والعاملات في المنازل، ومجتمعات السكان الأصليين، والنساء الحاملات لفيروس نقص المناعة البشرية، والنساء والفتيات اللاتي تم الاتجار بهن، وغيرهن، أو التركيز على أشكال العنف أو القضايا المهملة بشكل خاص، مثل العنف الجنسي ضد الفتيات والشابات، والإيذاء أثناء الحمل، والعنف السياسي أو الاقتصادي، والربط بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، والعنف الجنسي في أوضاع النزاع وما بعد النزاع.
- تأمين الالتزامات الاستراتيجية بالسياسات والميزانيات اللازمة للتنفيذ، من خلال العمل على ضمان أن يتم دمج القضاء على العنف ضد النساء والفتيات في الأطر الإنمائية والتمويلية الوطنية الرئيسية، مثل استراتيجيات مكافحة الفقر، أو خطط التنمية الوطنية، أو خطط الوطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، أو أساليب العمل القطاعية الشاملة، أو أطر بناء السلام وإعادة الإعمار في أوقات ما بعد النزاع، أو غيرها من الخطط المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية. يشمل ذلك دعم جمع البيانات وتحليلها، ومبادرات بناء موازنات تراعي النوع الاجتماعي، وتطوير قدرات منظمات المجتمع المدني في المناصرة حول السياسات بهدف تعزيز المساواة والمشاركة في آليات صياغة السياسات العامة ومراقبتها.
- إشراك أطراف فاعلة "جديدة" نسبياً ذات دور حاسم - وإن كان غير مستغل إلى حد كبير - في الوقاية من العنف ضد النساء والفتيات ومعالجته، مثل العمل مع الرجال والفتيان والشباب والمنظمات العقائدية وأرباب العمل والنقابات العمالية وغيرها من الفئات والقطاعات الاستراتيجية الأخرى.
- دعم تنفيذ أدوات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والتوصيات حول إنهاء العنف ضد المرأة من هيئات حقوق الإنسان، بما في ذلك لجنة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) والمقررة الخاصة للأمم المتحدة حول العنف ضد المرأة وأسبابه ونتائجه، وغير ذلك من الإجراءات الخاصة الأخرى.
- بالإجمال، دعم تطوير قدرات منفاذي القوانين والسياسات وخطط العمل الوطنية والمحلية على مستوى القطاعات وما بين القطاعات المختلفة.

في جميع الحالات، سيتم التشديد على مدى وضوح النتائج المتوقعة وكيفية تحقيقها، واستراتيجيات تطوير القدرات والاستدامة، والتعاقد والتنسيق مع مبادرات قائمة لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات (بما في ذلك المبادرات التي تدعمها الحكومات ومنظمات المجتمع المدني والمانحون ونظام الأمم المتحدة)، وتقديم تمويل مماثل من وكالات الأمم المتحدة والحكومات، حيثما أمكن. يجب أن تبين مقترحات المشاريع، باختصار، ما القدرات التي سيتم بناؤها بنهاية

⁶ يرجى الرجوع أيضاً إلى مبادرة الأمم المتحدة ضد العنف الجنسي في النزاعات، <http://www.stoprapenow.org>

البرنامج وكيف ستنتم المحافظة على الإنجازات بعد أن تنتهي المنحة. كما يجب أن يتضمن مقترح المشروع إشارة واضحة إلى الكيفية التي سيتم بها توثيق التدخل وتقييمه وتعميم نتائجه. إن مقدمي الطلبات مدعوون لبناء شراكات مع مؤسسات الأبحاث لدعم جمع البيانات وتحليلها وتقديم تقارير مبنية على النتائج لتوليد المعارف والتشارك بها.

إلى جانب ذلك، على مقدمي الطلبات أن يحددوا ما إذا كانوا: (1) سيستطلعون أساليب عمل واعدة بخصوص إنهاء العنف ضد النساء والفتيات، (2) و/أو سيعممون أساليب العمل الواعدة أو التي ثبت نجاحها في الحد من العنف ضد النساء والفتيات.

3-2 الميزانية ومدة المشروع

يجب أن تكون الميزانيات المطلوبة في نطاق 300.000 دولار كحد أدنى ومليون دولار كحد أعلى على مدى سنتين أو ثلاث سنوات. سيتم النظر في مقترحات المشاريع التي تبلغ ميزانيتها 100.000 دولار كحد أدنى لمدة تصل إلى ثلاث سنوات إذا تعلقت بأساليب عمل مبتكرة من منظمات صغيرة من المجتمع المدني، وخاصة المنظمات والشبكات الشعبية النسوية، وتلك العاملة في أوضاع النزاع وعدم الاستقرار.

3. تقديم الطلبات وعملية الاختيار

1-3 من يستطيع أن يقدم الطلب؟

- مقدمو الطلبات من البلدان و/أو المناطق في "قائمة البلدان المؤهلة" TP⁷PT والعاملون فيها، على النحو التالي:
- السلطات الحكومية على المستوى المركزي/الوطني و/أو اللوائي و/أو المحلي، بما في ذلك الأجهزة النسائية الوطنية والوزارات القطاعية الأخرى. بإمكان الهيئات الحكومية أن تقدم طلباتها إما بشكل منفرد أو ضمن مشروع مقدم من فريق الأمم المتحدة القطري ولكن ليس بالطريقتين معاً.
 - منظمات وشبكات المجتمع المدني، بما في ذلك المؤسسات الأهلية المسجلة قانونياً في البلد الذي سيتم التنفيذ فيه.
 - منظمات وشبكات المجتمع المدني الإقليمية/الدولية التي لها تواجد وطني في البلد (البلدان) و/أو المنطقة (المناطق) التي سيتم التنفيذ فيها. في هذه الحالة، يجب أن يوضح مقترح المشروع كيف ستساهم التدخلات المقترحة في تطوير القدرات الوطنية وملكية المنظمات الوطنية والمحلية لعملية التنفيذ.
 - مؤسسات الأبحاث العملية/التقييم المختصة في المساواة بين الجنسين والعنف القائم على النوع الاجتماعي.
 - ستكون فرق الأمم المتحدة القطرية مؤهلة للتقدم حيثما تطلب الحكومات ذلك على أن تكون في شراكة مع مجموعات و/أو منظمات و/أو شبكات نسوية، وكذلك مع منظمات أخرى من المجتمع المدني (يرجى الاطلاع على الإطار أدناه).

يجب أن تعكس مقترحات المشاريع الشراكات بين الحكومة والمجتمع المدني. وعندما يتم تقديم مقترحات مشاريع مشتركة بين أكثر من منظمة أو هيئة، فينبغي أن تبين بوضوح أية منظمة ستتولى المسؤولية الأساسية عن إدارة المشروع والالتزامات التعاقدية.

ملاحظات بخصوص الطلبات من فرق الأمم المتحدة القطرية

- على مقترحات المشاريع المقدمة من فرق الأمم المتحدة القطرية أن تراعي ما يلي:
- أن تشمل وكالتين أو أكثر من وكالات الأمم المتحدة، من خلال مجموعتي الأمم المتحدة للعمل على النوع الاجتماعي أو حقوق الإنسان، حيثما وجدتا، تحت القيادة العامة والمصادقة من قبل المنسق المقيم للفريق.

⁷ يتبع صندوق الأمم المتحدة الائتماني قائمة البلدان من المنظمة الدولية للتعاون الاقتصادي والتنمية/دائرة التعاون الإنمائي-لجنة المساعدات الإنمائية، والمتوفرة على www.oecd.org/dac/stats/dacelist.

(يتضمن ذلك فرق الأمم المتحدة القطرية من البلدان الاستطلاعية العاملة تحت رعاية فريق العمل على العنف ضد المرأة. ويمكن أن تشترك وكالات غير مقيمة للأمم المتحدة في مقترحات المشاريع التي تقدمها فرق قطرية للأمم المتحدة).

- أن تعكس الملكية الوطنية والشراكة مع كل من الحكومة والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات والشبكات النسوية. يجب أن تقدم مقترحات المشاريع دليلاً على طلب من الحكومة (رسالة موقعة من قبل السلطة الحكومية ذات الصلة تطلب المساعدة من فريق الأمم المتحدة القطري) وأن تسمى المجموعات النسوية الرئيسية ومجموعات المجتمع المدني الأخرى التي ستشارك بدور شركاء في التنفيذ.
- أن تصف صلات المشروع مع التدخلات الجارية من قبل فريق الأمم المتحدة القطري والمدعومة من الأمم المتحدة في مجال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الروابط مع إطار الأمم المتحدة للمساعدات التنموية وبنود ميزانيته.
- أن تعطي إشارة إلى التمويل المتماثل المقدم من فرق الأمم المتحدة القطرية والحكومات والأطراف الأخرى ذات الشأن، إلى جانب المساهمات العينية (المكاتب، والطاقم، ومرافق الاجتماعات، ووسائل الإعلام، واللوازم، غيرها).
- أن تصف الأفضليات النسبية لوكالات الأمم المتحدة المشاركة وسجلها المثبت في العمل على موضوع العنف القائم على النوع الاجتماعي.
- أن تصف الأدوار المتوقعة في التنفيذ المشترك لكل من وكالات الأمم المتحدة المشاركة في المشروع، بما في ذلك دور المنسق المقيم. كما يطلب تقديم رسالة مصادقة موقعة من المنسق المقيم.
- إن مقترحات المشاريع المقدمة من فرق الأمم المتحدة القطرية مدعومة بقوة لأن تكون لها صلة واضحة مع حملة الأمين العام وأن تبين كيف سيساهم المشروع في تحقيق واحد أو أكثر من النواتج الرئيسية لهذه الحملة.

لن ينظر صندوق الأمم المتحدة الائتماني في الطلبات التي:

- تقدم بخصوص تدخلات في بلدان ومناطق ليست في "قائمة البلدان المؤهلة".
- تقدم من قبل وكالات منفردة للأمم المتحدة.
- تقدم من أفراد دون أي انتماء مؤسسي.
- تقدم من منظمات ليس لها مكانة قانونية في بلد العمل.
- تقدم من هيئات حكومية أو منظمات مجتمع مدني أو فرق قطرية للأمم المتحدة تعمل حالياً على تنفيذ منحة من صندوق الأمم المتحدة الائتماني (إلا إذا كانت المنحة تنتهي بحلول كانون الأول/ديسمبر 2009).
- لا ترفق بمستندات كاملة، بما في ذلك التي تحتوي على ملاحق فارغة أو ناقصة.
- تطلب منحاً لتمويل برامج أو خدمات جارية – مثل الأدوية أو خدمات الإرشاد والعلاج أو البني التحتية أو البناء، الخ. ومع ذلك، فيمكن أن يتم، حسب الحالة، النظر في أفكار مبتكرة لاستطلاع أو تقييم برنامج أو خدمات قائمة يقصد منها أن تكون نموذجاً للتعليم والتعميم، شريطة أن تكون ضمن النطاق أو المجال المحدد للأهداف الإجمالية المذكورة في دعوة صندوق الأمم المتحدة الائتماني لتقديم المقترحات.
- تطلب تمويلاً لتغطية تكاليف البنية التحتية مثل شراء أرض أو ممتلكات أو استملاك مكتب أو بناء أو تصليح مبان أو مكاتب قائمة، بما في ذلك بناء أو تأثيث مرافق للخدمات أو مراكز إيواء أو بيوت للإقامة القصيرة الأمد، على سبيل المثال.
- تطلب تمويلاً لبرامج أو حملات للتوعية العامة قائمة بذاتها.
- تطلب تمويلاً لبحث وجمع للبيانات قائم بذاته.
- تقدم من فرق قطرية للأمم المتحدة من بلدان متلقية للتمويل ضمن مجال النوع الاجتماعي للصندوق الإسباني لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (الهيئات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ومؤسسات الأبحاث من هذه البلدان مؤهلة لتقديم طلباتها).

2-3 أين ومتى يمكن تقديم الطلبات؟

يتوقع من مقدمي الطلبات أن يقدموا مقترحات المشاريع في شكل ورقة مفاهيمية موجزة.

لتحضير الأوراق المفاهيمية، يرجى الاطلاع على الملاحق التالية:

الملحق رقم 1: نموذج الورقة المفاهيمية

الملحق رقم 2: ملخص الميزانية

يجب أن ترسل مقترحات المشاريع المقدمة من هيئات حكومية و/أو منظمات مجتمع مدني و/أو مؤسسات أبحاث إلى مكتب اليونيفيم في منطقتهم. أما مقترحات المشاريع المقدمة من فرق الأمم المتحدة القطرية أو من منظمات تعمل على مبادرات عبر الأقاليم فيجب أن ترسل إلى مكتب صندوق الأمم المتحدة الائتماني (يرجى الاطلاع على معلومات الاتصال في الملحق رقم 3).

يفضل إرسال الطلبات بالبريد الإلكتروني مرفقة برسالة غلاف موقعة ورسائل مصادقة، حيثما يلزم. يمكن تقديم الأوراق المفاهيمية باللغات التالية فقط: الإنجليزية والفرنسية والإسبانية (يرجى ملاحظة أنه على الرغم من توفر الدعوة باللغة العربية والبرتغالية والروسية، إلا أننا ننصح مقدمي الطلبات بأن يقدموا أوراقهم المفاهيمية بالإنجليزية أو الإسبانية أو الفرنسية).

الموعد النهائي لتقديم الأوراق المفاهيمية 17 إبريل/نيسان 2009، الساعة 11:59 مساءً حسب توقيت نيويورك. ولن يتم النظر في الأوراق المفاهيمية التي يتم استلامها بعد هذا الموعد النهائي.

3-3 عملية التقييم والاختيار

سيتم تقييم الأوراق المفاهيمية بناءً على الجودة الإجمالية لمقترح المشروع ووضوح توجهه نحو تحقيق نتائج. ستشارك في عملية التقييم لجان على المستويين العالمي والإقليمي بحيث تتبع معايير مشتركة في مراجعة الأوراق المقدمة. وستتم دعوة الناجحين في الجولة الأولى لإعداد مقترحات مشاريعهم بصورتها الكاملة. ثم ستخضع هذه المقترحات للتقييم لكي يتم اختيار مجموعة نهائية أصغر حجماً لتلقي المنح. ستجري هذه العملية خلال الفترة نيسان/إبريل-أيلول/سبتمبر 2009. وستتم المصادقة على المنح وصرافها قبل نهاية العام 2009، بعد أن يتم إدماج الملاحظات الفنية في مقترحات المشاريع وتقديمها بصورتها النهائية. ويتوقع من كل الأطراف التي تنجح في تلقي منحة أن تعمل عن قرب مع فريق إدارة صندوق الأمم المتحدة الائتماني لضمان أن تتوفر في الوثائق النهائية للبرامج معايير عالية الجودة في تصميم البرامج وخطط دقيقة للمتابعة والتقييم.

4. المساهمون في صندوق الأمم المتحدة الائتماني لإنهاء العنف ضد المرأة

إن صندوق الأمم المتحدة الائتماني لإنهاء العنف ضد المرأة يشكر ويقدر عالياً المساهمات المقدمة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وشركات القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية ولجان اليونيفيم الوطنية والأفراد المهتمين.

تتضمن قائمة المساهمين في صندوق الأمم المتحدة الائتماني في عام 2008:

حكومات إسبانيا وأستراليا وأيرلندا والبرازيل وترينيداد وتوباغو وجمهورية كوريا وسلوفينيا وفنلندا وليختنشتاين والنرويج والنمسا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية.

مانحون من القطاع الخاص، بمن فيهم شركة مستحضرات أفون من خلال صندوق أفون التمكيني، وشركة جونسون أند جونسون، وشركة Tag Heuer.

شركاء ممولون من المجتمع المدني، بمن فيهم مؤسسة Zonta International ولجان اليونيفيم الإقليمية من أيسلندا وإيطاليا والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية.

مؤسسات وجمعية داعمة تتضمن مؤسسة الأمم المتحدة ومؤسسة سينما من أجل السلام ومقرها برلين، ألمانيا.

كما يعرب صندوق الأمم المتحدة الائتماني عن امتنانه للمانحين والداعمين الأفراد. وقد أعلنت سفيرة اليونيفيم للنوايا الحسنة نيكول كيدمان عن تكريس نفسها شخصياً لتجنيد الدعم الفردي والمؤسسي، بما في ذلك قيامها بدور المتحدث الرسمي لحملة "قل لا للعنف ضد المرأة" (<http://www.unifem.org/campaigns/vaw/>).